

شرح المنتقى لابن الجارود | | الشيخ المحدث: عبدالله السعد

الدرس 5

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:00](#) ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار. حدثنا عبدالله بن هاشم قال عن هشام يعني بن روعة. قال حدثني وهم ابن كيسان. عن محمد بن عمرو بن عن ابن عباس رضي الله عنهما حاء قال وحدثني محمد بن علي بن - [00:00:30](#) الله ابن عباس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما حاء قال وحدثني الزهري عن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه رضي الله حاء قال وحدثني الزعري قال حدثني فلان ابن عمرو ابن امية - [00:01:05](#) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل لحما او عرقا فصلى ولم يمس ماء حدثنا محمد بن عوف وعبدالله بن احمد بن نيف شب واياه؟ وعبد الصمد ابن عبد الوهاب الحمصي. قالوا - [00:01:34](#) ثنى علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثني محمد بن بالمنكر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. قال ابن عوف - [00:02:03](#) عن شعيب عن محمد بن المنكر الوضوء من لحوم الابل. حدثنا مدني يحيى. قال حدثنا ابو حذيفة. قال حدثنا سفيان عن سمات ابن حرب عن ابن ابي ثور عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه عليه وسلم فقال اتوضأ من لحوم الغنم؟ قال لا. قال فاصلي في مراحل الغنم قال نعم فاتوضأ من لحوم الابل قال نعم فاصلي في اعطاني الابل؟ قال لا محمد بن يحيى قال حدثنا محاضر الهمداني. قال حدثنا العام - [00:03:03](#) عن عبدالله بن عبدالله عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلي في مبارك الابل - [00:03:36](#) قال لا قال فاتوضأ من لحومها؟ قال نعم. قال اصلي في مرايض الغنم قال نعم قال فاتوضأ من لحومها قال لا. قال ابو محمد ورواه عثمان ابن عبدالله بن موعذ واشعذ بن ابي الشعثة عن جعفر بن ابي ثور ما جاء في التباعد - [00:03:56](#) بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله بن هاشم - [00:04:26](#) وعبدالله بن هاشم قد مر علينا فيما سبق مرارا وماذا قلنا فيه؟ نعم وما هي درجته نعم احسنت عبد الله بن هاشم الطوسي ابن حيان العبدى وهو ثقة صاحب حديث من صغار الطبقة العاشرة - [00:04:50](#) وتوفي بعد الخمسين ومائتين قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد وايضا مضى علينا نعم نعم احسنت يحيى ابن سعيد القطان البصري. وهو من كبار الحفاظ وتوفي في عام ثمانية وتسعين ومئة. وقد خرج - [00:05:15](#) له الجماعة ويحيى بن سعيد رحمه الله له كلام كثير في الجرح والتعديل وله ايضا كلام في الحكم على الاحاديث وفيما يتعلق بمنهجه في الجرح والتعديل هو عنده بعض التشدد عنده بعض التشدد في حكمه على الرواة - [00:05:37](#) وزميلة عبد الرحمن بن مهدي وقريظة كان اقرب منه الى التوسط والاعتدال في حكمه على قوات وهذه المسألة مسألة مهمة وهي

قاعدة من قواعد الجرح والتعديل وهي معرفة من هو معتدل ومن هو متشدد في الحكم على قوات ومن هو متساهل - [00:06:04](#) حتى يؤخذ في الاصل بقول المعتدل بخلاف متشدد اذا خالف وغيره ممن هم مثله فيقال لعله تشدد مشى على منهجه في حكمه على هذا واو. نعم وكذلك ايضا فيما يتعلق - [00:06:37](#)

تساهل عندما يوثق بعض الضعفاء يعني مثلا احمد بن صالح المصني من كبار الحفاظ ولكن عنده شيء من التساهل في حكمه على الغواة فتجد انه وثق بعض الضعفاء فهنا يقال مشى على منهجه في تساهله في الحكم على قواة نعم - [00:06:57](#) او مثلا ابو حاتم عندما يتشدد في الحكم على بعض الرواة يقال ايضا مشى على منهجه في حكمه على هذا الواو وهكذا. فهذه قضية مهمة تتعلق بعلم الجرح والتعديل وهي قاعدة في الحقيقة قاعدة من قواعد الجرح والتعديل - [00:07:24](#) نعم قال عن هشام يعني مثال على تشدد يحيى بن سعيد انه تكلم في شريك من عبد الله القاضي وشريك فيه بعض الضعفاء خاصة عندما تولى القضاء وفيما حدث به من حفظه - [00:07:45](#)

نعم وهذا قد وافقه عليه غيره او ايضا تكلم في بعض الحفاظ من هذه الجهة ولكن يحيى بن سعيد قال رأيت في اصول شريط تخليطا. في اصوله يعني في كتابه او في كتبه - [00:08:05](#) بينما يعقوب بن شيبه السدوسي ومحمد بن عبدالله بن عمار الموصلي حكما على كتاب شريك بانه كتاب صحيح بانه كتاب صحيح نعم فلذلك اذا روى شريك من كتابه يكون الاصل في حديثه القبول. بخلاف ما لو اذا روى من حفظه وبالذات بعد ان تولى -

[00:08:25](#) القضاء فاقول ان قول يحيى بن سعيد هنا قد خالفه غيره خالفه ابن عمار ويعقوب بن شيبه السدوسي. فيقال لعل يعقوب لعل عفو يحمده بن سعيد رحمه الله مشى على منهجه - [00:08:58](#)

وحتى انه قال لو لم اروي الا عن من ارضاه ما رويت الا عن خمسة او نحو ذلك نعم فهذا يلاحظ في الحكم على الراوي. وبالذات عندما يكون واو فيه اختلاف فهنا - [00:09:16](#)

ليلاحظ يعني مثلا ابو حاتم قال عن بعض كبار الحفاظ. قال عنهم فلان صدوق. قال عن مسلم للحجاج قال عنه صدوق فابو حاتم عنده تشدد رحمه الله قول صدوق يساوي عند غيره ثقة حافظ ولا شك انه مسلم من كبار الحفاظ - [00:09:35](#) نعم فاقول هذه القاعدة تلاحظ عند الموازنة بين اقوال الحفاظ ويقدم المعتدل ولكن بشرط ان يكون الذي خالفه هو مثله نعم فهنا يقدم اكثرهما اعتدالا. يعني عندما يختلف مثلا البخاري وابو حاتم ووازي. البخاري اقرب الى الاعتدال في حكمه على الرواة فيقدم الا - [00:10:00](#)

من كان معه دليل يعني مثلا ابو حاتم جرح وفسر جرحه واتى بدليل يدل على ضعف هذا واو وقواه البخاري فهنا نعم من كان معه حجة يقدم لكن اذا كان التوثيق لكن اذا كان الجرح مجمل وخالف توثيق من قبل البخاري خالف ابو حاتم وقد - [00:10:33](#) البخاري هنا لان البخاري كما تقدم اقرب الى الاعتدال. وعندما يختلف مثلا علي ابن المديني واحمد بن صالح اقدم علي ابن المديني لانه وقعوا الى الاعتدال بخلاف احمد ابن صالح عنده شيء من التساهل وهكذا - [00:10:58](#)

نعم قال عن هشام يعني ابن عروة وهشام ابن عروة مر علينا نعم نعم احسنت هشام من عروة ابن الزبير ابن العوام القرشي الاسدي. وهو ثقة ثبت. توفي عام ستة واربعين ومئة وقيل غير ذلك وهو اكثر من الرواية. ما هي اصح السلاسل عن عائشة - [00:11:18](#) رضي الله تعالى عنها نعم نعم احسنت هشام ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة. هذي من اصح السلاسل عن عائشة رضي الله تعالى عنها ومن السلاسل ايضا عن عائشة الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ايضا هذه سلسلة معروفة - [00:11:46](#) عام كذلك ابراهيم عن الاسود ابن يزيد النخعي عن عائشة نعم فهشام ثقة ثبت قال حدثني وهب بن كيسان ووهب ابن كيسان هو القرشي مولاهم ابو نعيم وهو ثقة من كبار الطبقة الرابعة. توفي عام سبعة وعشرين ومئة. ثقة بالاتفاق. خرج له الجماعة - [00:12:12](#) وما المقصود بالجماعة؟ نعم نعم ما احسنت ومن هو اصحاب الكتب الستة نعم نعم احمد منهم ولا ليس منه؟ اي نعم احسنت ابو داود من الي يقول حسن صحيح ملي يقول حسن صحيح في الغالب في الحكم على الاحاديث. حسن صحيح غريب او حسد

صحيح او حسد غريب - 00:12:44

اي نعم احسنت التجمدي والنسائي التجمدي هؤلاء المقصودين هنا نعم ولا شك ان الراوي الذي يخرج له الجماعة البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة لا شك هذا في الغالب يكون ثقة هذا في الغالب يكون ثقة. احيانا يقوى واوي

بتخريج البخاوي له او - 00:13:14

المسلم له او تصحيح الترمذي له وهكذا فهذه ايضا يرجع الى ذلك في الحكم على قواة وبالذات عندما يحصل الاختلاف في الحكم على الواو فوهب بن كيسان خرج له الجماعة عن محمد بن عمرو بن عطاء وهو العامري القرشي محمد بن عمرو بن عطاء والعامري -

00:13:41

قرشي وهو ثقة وسقه جمع من الحفاظ. وهو من الطبقة الثالثة وتوفي نحو العشرين ومئة والطبقة الثالثة ما المقصود بهم؟ ما المقصود بهم؟ نعم ماذا نعم احسنت الوسطى من التابعين الوسطى من التابعين. نعم. وذكرت ايضا فيما سبق ان ابن حجر -

00:14:06

الطبقات التابعين اربعة اقسام نعم من هم الاربعة؟ ولا ثلاثة طيب نعم طيب نعم نعم الطبقة الثانية هؤلاء قسمين المخضرمون وغير المخضرمين. نعم من المخضرمين مثلا الاسود بن يزيد النخعي. نعم من الطبقة الثانية المخضرم. نعم. من غير المخضرمين -

00:14:35

مثلا سعيد بن المسيب نعم والوسطى كما طبقة الثالثة هم الوسطى اي الطبقة الثالثة بالنسبة للصحابة والرابعة صغار التابعين

والخامسة هم اصغر التابعين. فمحمد بن عمرو من الطبقة الثالثة. وقد خرج له الجماعة - 00:15:13

نعم او جل الجماعة نعم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو عبد الله ابن العباس ابن عبد المطلب القوشي الهاشمي وابن عباس مكثر من الرواية مكثر من الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم. وتقدم لنا كم روى من - 00:15:33

الاحاديث نعم نعم او اكثر من الف الف وست مئة حديث تقريبا للفين ومئتين او الفين وست مئة ابن عمر وعائشة وانس كل واحد واكثر من الفين حديث نعم واما ابن عباس وابو سعيد الخدري وجاذب كل واحد هو اكثر من الف حديث - 00:15:59

نعم فهؤلاء سبعة ابو هريرة روى خمسة الاف وثلاث مئة واربعة وسبعين وجاء وانس وعائشة وابن عمر كل واحدة من الفين وابو سعيد وجابر وابن عباس وهو كل واحد منهم اكثر من الف حديث فالمجموع سبعة هؤلاء اكثروا جدا من الرواية عن - 00:16:23
صلى الله عليه وسلم قال وحدثني محمد بن علي والقائل هنا وحدثني محمد بن علي هو هشام بن عروة. فروى هشام بن عروة هذا الحديث ايضا عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس نعم هو محمد بن علي من الطبقة السادسة وتوفي عام اربعة وعشرين ومئة او

خمس - 00:16:43

ومئة وقد خرج له مسلم وبقيّة اصحاب السنن او مسلم واصحاب السنن وهو ثقة وهو ثقة. نعم عن ابيه وهو علي بن عبد الله بن

العباس وابوه ثقة من الطبقة الثالثة ابوه ثقة من الطبقة الثالثة. نعم - 00:17:09

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وحدثني الزهري اي هشام من عروة يقول ايضا وحدثني الزهبي. فروى ايضا هذا حديث عن

الزهري فاصبح لهشام العروة ثلاثة شيوخ في هذا الحديث - 00:17:31

هذا الحديث رواه عن ثلاثة رواه عن ثلاثة رواه عن وهب ابن كيسان ورواه ايضا عن محمد ابن علي ورواه كذلك ايضا عن الزهر والزهر مر علينا فيما سبق. نعم - 00:17:47

نعم نعم احسنت هو محمد ابن مسلم من عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب بل قوة الزهري ابو بكر. وهو ثقة الامام توفي عام اربعة

وعشرين ومئة وقيل ذلك نعم وهو - 00:18:03

من كبار الائمة وقد خرج له الجماعة قال عن علي ابن عبد الله ابن العباس وهو الذي مر علينا قبل قليل في رواية هشام عن محمد بن

علي نعم وهو ثقة من الطبقة الثالثة عن ابيه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. نعم - 00:18:21

هذا تحويل في الاسناد. قال وحدثني الزهبي اي هشام يقول ايضا وحدثني الزهري قال حدثني فلان ابن عمرو ابن امية وفلان ابن عمرو

ابن امية هذا سمي في روايات اخرى. سمي في روايات اخرى وهو جعفر. جعفر بن عمرو - 00:18:44

ابن امية الضموي جعفر ابن عمرو ابن امية الضمري. وهو من الطبقة الثالثة وهو ثقة. طفي عام خمسة او ست وتسعين نعم عن ابيه وهو عمرو ابن امية الضمري رضي الله تعالى عنه من الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعا. ان رسول الله صلى الله عليه -

00:19:07

وسلم اكل لحما او عوقا فصلى ولم يمس ماء. نعم في هذا الحديث اكل الرسول صلى الله عليه وسلم لحما او عوضا والعوق بسكون

الراء هو العظم الذي يكون فيه بعض - 00:19:30

اللحم فاكل ذلك عليه الصلاة والسلام وصلى ولم يتوضأ. وانما اكتفى بوضوئه السابق نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الحديث فهذا

الحديث اسناده صحيح هذا الحديث اسناده صحيح. وقد رواه المصنف عن اثنين من الصحابة محصلة هذه الاسانيد انه - 00:19:51

وعن اثنين من الصحابة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وعن عمرو ابن امية الضمري وكلا الاساندين نعم هو حديث ابن عباس

قد خرجه الشيخان حديث ابن عباس قد خرجه الشيطان وقد جاء من طرق عن ابن عباس رضي الله - 00:20:18

تعالى عنهما يا من طغى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما نعم وايضا حديث الزهري عن جعفر وابن عمرو ايضا خرجه الشيخان

ايضا خرجه الشيخان من طريق الزهري نعم فهذا الحديث حديث صحيح. نعم. واما ما يتعلق بفقهاء هذا الحديث لعلي - 00:20:40

اكمل الكلام على الحديث الذي بعده حتى اتكلم بمشيئة الله عن فقه هذه المسألة. قال حدثنا محمد بن عوف الطائي ومحمد بن عوف

الطائي هو الحمصي وهو ثقة حافظ. من الطبقة الحادية عشرة وتوفي عام ثلاثة وسبعين ومئتين - 00:21:07

نعم ومحمد بن عوف له كلام في الجرح والتعديل. وتقدم لنا بالامس ذكر كلاما له في حكمه على احد هواة نعم نعم احسنت انه حكم

على احمد بن الفرغ الحمصي وتكلم فيه. نعم. فمحمد بن عوف الحمصي له كلام في الجرح - 00:21:31

والتعديل وهو من الحفاظ. وهو الذي تفود عن علي بن عياش عن شعيب ابي حمزة عن ابن المنقذة وعن جابر ان الرسول عليه الصلاة

والسلام قال اذا سميت المؤذن فقل اللهم - 00:21:56

الدعوة التامة والصلاة القائمة محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمود الذي وعدته. زاد هو انك لا تخلف الميعاد. زاد انك لا تخلف

الميعاد تفوض بهذه الزيادة وقد روى البيهقي هذه الزيادة من طريقه في كتابه السنن - 00:22:15

وروى هذا الحديث البخاري واحمد نعم كلاهما من طريق علي بن عياش بدون هذه الزيادة ورواه ايضا محمد بن يحيى الذهلي بدون

هذه الزيادة. نعم. فلذلك ذهب بعض الحفاظ الى ان هذه الزيادة - 00:22:38

او ذهب بالاحرى بعض اهل العلم لان هذه الزيادة شاذة. اي زيادة انك لا تخلف الميعاد. بعد سماع الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة

والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته - 00:22:59

زاد محمد بن عوف انك لا تخلف الميعاد. زاد في روايته عن علي بن عياش. وو الحديث احمد والبخاري والزهري وغيرهم ولم يذكروا

هذه الزيادة. فلذلك ذهب بعض اهل العلم لانها شاذة - 00:23:19

ولعل هذا هو الاقرب الاقرب والله اعلم ان هذه الزيادة شاذة وبعض اهل العلم قال هذي زيادة من ثقة فهي مقبولة نعم لكن الحديث

عن شيخ واحد وقد رواه عنه جمع ومنهم من هو اكبر واجل من محمد بن عوف الحمصي - 00:23:38

البخاري واحمد وعفوا البخاري والذهلي فما ذكروا هذه الزيادة. فلا والله اعلم انها شاذة نعم قال وعبد الله ابن احمد ابن شبوية وهو

الخزاعي وهو الخزاعي هذه الاسماء التي في نهايتها مثل - 00:23:58

نفتويه اه شيبويه وراهوية فهذه الاسماء اهل الحديث ينطقونها سيبويا لانه جاء عن ابراهيم النخعي بان نويه اسم شيطان. النويه

اسم شيطان هكذا ذكر عن عن ابراهيم النخعي نقل ابن حجر - 00:24:30

فاهل الحديث ينطقون هذه الاسماء وهوية نعم الفطوية ولا يقولون نفطويه او سيبويه نعم فعبدالله بن احمد بن شبوية الخزاعي

وعبدالله ابن احمد هذا ثقة. قال ابن ابي حاتم الروازي قال انه حافظ حديث الزهري وماله - 00:24:56

وذكره ابن حبان في الصفات وقال مستقيم الحديث. قال المستقيم الحديث نعم فهو ثقة قال وعبد الصمد ابن عبد الوهاب الحمصي

نعم وعبد الصمد بن عبد الوهاب هو الحظرمي النصري الحمصي - 00:25:22

وعبد الصمد قال عنه ابن ابي حاتم بانه صدوق وقال ان سائل لا بأس به. نعم. فهو صدوق لا بأس به نعم وهو من الطبقة الحادية عشرة. قالوا حدثنا علي بن عياش هؤلاء الثلاثة قالوا حدثنا علي بن عياش وهو الالهاني - 00:25:45

علي بن عياش الالهاني نعم الشامي وهو ثقة الحجة كما قال الدعوى قطني الدعوى قطني يقول عنه بانه ثقة الحجة وقال ابن حبان بانه متقن نعم ودفع عام تسعة عشر ومائتين - 00:26:06

قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة وشعيب بن ابي حمزة دينار الاموي الحمصي وهو من السابعة دفع عام اثنين وستين ومئة وقيل غير ذلك وقد خرج له الجماعة وشعيب ابن ابي حمزة من السقات الاسبات - 00:26:27

وهو من اثبت الناس في الزهري هو مع مالك الامام مالك ابن انس وابو الوليد الزبيدي هؤلاء هم الطبقة الاولى من اصحاب الزهم. الطبقة الاولى من الاثبات. اثبت الناس في الزهري. ثم بعد ذلك سفيان بن عيينة - 00:26:46

معمل ابو راشد اه عقيل بن خالد اه غيرهم من اصحاب الزهو فيما يتعلق بالطبقات نعم فشعيب بن ابي حمزة من الطبقة الاولى من اصحاب الزهري اي فيما يتعلق باتقانهم وظبطهم لحديث الزهبي - 00:27:06

وفائدة ذلك انه عندما يختلف على الزهري يقدم من هو اتقن واحفظ لحديث الزهري على غيره عندما يقتل وفي حديث الزهري يقدم من هو اتقن واحفظ لحديث الزهري على غيره - 00:27:32

نعم وشعيب ابن ابي حمزة في حديثه بعض التفصيل في حديث بعض التفصيل اذ روى من كتابه فهذا يكون اصح حديثه لان كتابه كتاب صحيح جدا. وقد اثنى ثناء عاطرا الامام احمد على كتابه. ووصفه بالصحة والاتقان - 00:27:49

ان فاذا حدث من كتابه فهذا اصح حديثه. والذي يبدو انه لا ان الغالب عليه لا يحدث له من كتابه والقسم الثاني اذا حدث من حفظه كان شيخه هزمهم فهذا القسم الثاني وهو مقدم كما تقدم في الزهري هو مقدم كما تقدم في الزهري. والقسم الثالث اذا لم يكن شيخ الزهري - 00:28:11

ولم يكن شيخه محمد بن المنتدب كان يكن شيخ نافع مولى ابن عمر. فهذا ايضا صحيح هذا ايضا صحيح وهو دون الساني والرابع عندما يكون شيخه محمد ابن المنتدب فقد تكلم في روايته - 00:28:35

عن محمد ابن المنتدب تكلم في روايته عن محمد ابن المنتدب نعم وهذا الحديث كما سوف يأتي بمشيئة الله مما اخطأ فيه شعيب ابن ابي حمزة هذا الحديث مما اخطأ فيه شعيب ابن ابي حمزة كما سوف يأتي بمشيئة الله. نعم. قال حدثني محمد بن المنكدر وهو ابن عبد - 00:28:56

التيمي القرشي المدني وهو من الطبقة الثالثة توفي سنة ثلاثين ومئة وقيل بعد ذلك وقد خرج له الجماعة وهو ثقة سبت جليل. مكثر من الحديث. وبالذات عن جاذب. نعم قال عن جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله تعالى عنهما - 00:29:22

جابر وابوه كلاهما من الصحابة. نعم. وجابر تقدم لنا انه ايضا من المقصرين من الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوظوء مما مست النار. نعم قال ابن - 00:29:49

اي محمد بن عوف الحمصي عن شعيب عن ابن المنتدب ما الذي آآ يختلف به او تختلف فيه رواية محمد بن عوف عن باقي الروايين عن باقي رواية عبدالله بن احمد بن شوية وعبد الصمد بن عبد الوهاب - 00:30:10

نعم نعم ماذا اسقط علي بن عياش وبعد نعم لماذا هو قال؟ لماذا؟ قال ابن الجاؤود؟ قال ابن عوف عن شعيب عن ابن المنكدر هو ما قال هذا ان هناك بعض الاختلاف بين رواية هؤلاء الثلاثة فارادوا ان يميزوا بين الاختلاف نعم - 00:30:36

نعم احسنت العنعنة العنعنة في رواية عبد الله بن احمد بن شوية وعبد الصمد عبد الوهاب فيها التصريح بالتحديث نعم بخلاف رواية محمد بن عوف ليس فيها التصويح بالتحديث نعم - 00:31:09

فهذا الاختلاف نعم ما الذي من اجله بين آآ ابن الجاؤود وهذا من دقة المحدث يبينون اختلاف الروايات وذكرت بالامس او قبل امس اه ان هناك نوع من انواع التدليس وهو مهم جدا - 00:31:29

وهذا النوع عندما يحصل عندما يغلي الراوي عن شيخين او اكثر ويكون بين رواية شيوخ اختلاف اما في الاسناد او في المتن ولا يبين ولا يبين فهذا اه نوع من انواع التدليس - [00:31:50](#)

نعم وبالذات اذا كان الشيخ الاول مثلاً ثقة والثاني ضعيف وشاق غواية الضعيف وغواية الثقة تختلف يختلف لفظها فهذا يعتبر قادر يعتبر وهذا قادح في الحديث نعم فاراد ان الجاؤود ان يبين الاختلاف - [00:32:10](#)

نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الحديث فهذا الحديث جا له ثقات كما تقدم ولكن قد اختلف الحفاظ في صحته فالحفاظ في صحته. نعم. فهناك من صحح هذا الحديث - [00:32:37](#)

مسعود بن خزيمة خرج في صحيحه نعم وهناك من تكلم في هذا الحديث كابي داوود السجستاني وابو حاتم وايشا ابن حبان وان كان خرج في صحيحه ولكن اشار الى علته - [00:32:55](#)

نعم وعلة هذا الخبر ان شعيب اختصر هذا الحديث عن ابن المنتدب وذلك ان جمعا من اصحاب رووا هذا الحديث عنه ابن حبان شاط عن خمسة منهم معمر ابو واشد عن ابن المنتدب وايشا توبع ابن المنتدب - [00:33:15](#)

تابع عبدالله بن محمد بن عقيل وتابع ايشا غيبه. فهذا الحديث جاء من طرق عن جابر وليس في هذه الطرق ما جاء في رواية شعيب ابن ابي حمزة عن ابن المنتدب - [00:33:42](#)

وانما الذي في هذه الطرق هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قدم له طعام فاكل من هذا الطعام ثم توطأ وقام للصلاة قدم له طعام عليه الصلاة والسلام فاكل ثم عندما قام للصلاة توطأ وصلى. ثم قدم له طعاما اخر - [00:33:58](#)

فاكل وقام للصلاة ولم يتوضأ. وقام للصلاة ولم يتوضأ فهذا اللفظ الصحيح لحديث جابر وجاء في بعض الروايات ان الرسول عليه الصلاة والسلام قدم له طعام فاكل وصلى ولم يتوضأ فاكل وصلى ولم يتوضأ - [00:34:20](#)

فهذا هو اللفظ الصحيح. شعيب ابن ابي حمزة اختصر الحديث ورواه بالمعنى. فقال كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار تلاحظون ان هناك اختلاف كبير ما بين لفظ شعيب ابن ابي حمزة كان اخر الامر من رسول الله

ترك الوضوء مما - [00:34:44](#)

النار وبين رواية الباقي ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل ثم توطأ وصلى. ثم قدم له طعاما اخر فاكل وصلى ولم يتوضأ او على الرواية الاخرى انه اكل وصلى ولم يتوضأ. وليس فيها مما جاء في رواية شعيب ابن ابي حمزة - [00:35:09](#)

طب وايد شعبنا بحمزة ظاهرها يفيد ان الوضوء مما مسته النار منسوخ. لانه قال اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار فمن صحح هذا الحديث ذهب الى نسخ - [00:35:35](#)

الوضوء مما مسته النوم. ذهب الى ان الوضوء مما مسته النار منسوخ. نعم كما سوف يأتي في الكلام على فقه هذا الحديث بمشيئة الله واما من رد هذا الحديث فبعض من رد هذا الحديث فقال ان الرواية الصحيحة ليس فيها - [00:35:55](#)

النسخ ولا تدل على النسخ ولا تفيد النسخ نعم وانما تفيد ان الوضوء مما مسته النار ليس بواجب. بدليل ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل وصلى ولم يتوضأ. لكن هذا لا يمنع الاستحباب من الاستحباب من من اكل - [00:36:14](#)

الطعام الذي مسته النار واستحباب الوضوء من اكل الطعام الذي مسكه النار فتلاحظون ان بين رواية شعيب ورواية الجماعة اختلاف فلذلك تكلم ابو داوود في هذا الحديث وقال هذا مغتصب - [00:36:39](#)

من اللفظ السابق وكذلك ايضا ابو حاتم الرازي قال هذا متن مضطرب ثم ذكروا روايات اخرى عن جابر وكذلك حبان ايشا في كتابه الصحيح نعم فشعيب اخطأ في اختصاره لهذا الحديث - [00:37:00](#)

وعندما رواه بالمعنى احوال المعنى. واختلف المعنى لانه يشترط لغواية الحديث بالمعنى الا يغير المعنى. لكن في اختصار شعيب حصل تغيير الى المعنى في فرق بين الرواية الاولى والثانية كما تقدم - [00:37:21](#)

فالاقرب ان هذا اللفظ لا يصح وانما الصحيح هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل طعاما ثم توطأ وصلى ثم قدم له طعام اخر فاكل منه وصلى ولم يتوضأ هذا اللفظ الصحيح لماذا هذا اللفظ الصحيح - [00:37:44](#)

هكذا رواه آ أكثر الرواة عن محمد بن المنكذب وكذلك أيضا من روى هذا الحديث عن ابن المنتدب ولا شك ان رواية الجماعة هي المقدمة. رواية الجماعة هي المقدمة. نعم. واذا كان الاخوان لهم استشكال هذا بعدهم بمشيئة الله - [00:38:06](#)

نعم اما ما يتعلق بفقهاء هذا الحديث فهذه المسألة وهي الوضوء مما مسته النار. والمقصود بما مسته النار ما انضج على النار من طعام من لحم من وز ضوء وما شابه ذلك. نعم. جاءت احاديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:38:31](#)

بالوضوء مما مسته النوم. جاء في صحيح الامام مسلم من حديث عبد الله ابن ابراهيم بن قابض عن ابي هريرة ومن حديث عروة من الزبير عن عائشة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال توطأوا مما مسته النار قال توطأوا مما مسته النار - [00:38:55](#)

وفي حديث ايظا في مسلم من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال الوضوء مما مسته النار فهذه الاحاديث فيها في حديث ابي هريرة وعائشة الامر بالوضوء مما مسته النار. فذهب بعض اهل العلم الى - [00:39:16](#)

ايجاد الوضوء مما مسته النوم وكان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يتوضأ ممن مسك النار. وكذلك ايضا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان يتوضأ مما مسته النار - [00:39:36](#)

نعم وذهب بعض اهل العلم الى ان هذا منسوخ ثم اختلفوا الذين قالوا بالنصر ذهبوا الى نسخ الوجوب الى نسخ الوجوب. ثم اختلفوا هؤلاء بعض اهل العلم قال ان الاستحباب باقى. لان الرسول عليه الصلاة والسلام امر ثم - [00:39:51](#)

اكل في بعض المواد طعاما مسته النار وصلى ولم يتوضأ فدل هذا على ان امره ليس على الوجوب وانما على الاستحباب ان امره ليس على الوجوب وانما على الاستحباب وهذا الذي رجحه الخطابي فقال ان الوضوء مما مسك النار مستحب وليس بواجب - [00:40:15](#)

القول الثالث ان الوضوء مما مسته النار هذا منسوخ بالكلية فلا يستحب الوضوء مما مسته النار فلا يستحب الوضوء مما مسته النار. نعم ولعله والله اعلم الاستحباب لعله باقى. الاستحباب لعله والله اعلم باقى. واما الوجوب فلا شك ليس بواجب - [00:40:37](#)

بل قال ابن الملزم لا اعلم ان احدا الان اي في زمنه يقول بايجاب الوضوء مما مسته النار يقول لا اعلم اي في زمن ابن المنذب لا اعلم ان احدا يوجب الوضوء مما مسته النواب. واما الاستحباب لعله والله اعلم باقى - [00:41:06](#)

باقى لماذا؟ الاوامر التي تقدمت عن الرسول عليه الصلاة والسلام بالوضوء مما مسك النار هذه على الاستحباب بدليل انه في عديدة اكل عليه الصلاة والسلام وصلى ولم يتوضأ. نعم هذا ما يتعلق بفقهاء هذه المسألة - [00:41:23](#)

نعم ثم قال المصنف رحمه الله الوضوء من لحوم الابل قال حدثنا محمد بن يحيى وتقدم لنا محمد بن يحيى نعم نعم احسن محمد بن يحيى الزهري وهو من كبار الحفاظ - [00:41:47](#)

قال حدثنا ابو حذيفة وابو حذيفة هذا موسى ابن مسعود النهدي الكوفي نعم وموسى ابن مسعود النهدي اختلف فيه. هناك من تكلم في حفظه نعم تكلم فيه الامام احمد. وتكلم ايضا فيه بندق وغيره - [00:42:04](#)

وهناك من قواه كابن سعد ذهب الى تقويته. نعم. والعجلي ولعل العقرب ان انه عنده سوء حفظ وعنده اوهام عنده بعض الاوهام واذا لم يخالف فالاصل يقبل حديثه او قد يحسن اذا لم يخالف قد يحسن حديثه - [00:42:30](#)

نعم وهنا متابع هنا ابو حذيفة متابع هذا كما سوف يأتي الحديث جاء من طرق. نعم. قال حدثنا سفيان من سفيان هذا نعم من بن عيينة هذا الثوب نعم هذا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ابو عبد الله الكوفي الامام وتوفي عام واحد - [00:42:56](#)

وستين ومئة وقد خرج له الجماعة عن شماك ابن حرب وهو الزهري البكم. شماك ابن حرب ابن اوس الزهري البكري نعم الكوفي. وسماك بن حظ من الطبقة الرابعة. وتوفي عام ثلثة وعشرين ومئة - [00:43:20](#)

وقد عمد طال عمره خرج له مسلم واصحاب السنن وسماك من حرب ايضا اختلف الحفاظ فيه هناك من وثق وهناك من تكلم فيه وهناك من فصل في حاله ولا قبل ان ان حديث - [00:43:42](#)

ينقسم الى ثلثة اقسام ما رواه عن عكرمة فهذا لا يحتج به. وقد تكلم فيه علي ابن المديني وشعبة بن الحجاج وغيرهم ممن تكلموا في روايته عن عكرمة مولى ابن عباس - [00:43:58](#)

والحمل في ذلك على سماك. فغويت عن فرويت عن عكرمة لا يحتج بها فيها نظر. نعم ومن الاحاديث التي انكرت على سمات عن

عكرمة عن ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما اتى اليه اعرابي - [00:44:16](#)

فشهد بان رأى الهلال فقال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله؟ قال نعم اشهد فامروا بلالا ان ينادي بعفوا ينادي بالصيام نعم هذا الحديث اختلف فيه على شمال هناك من وصل هذا الحديث وهناك من اوشله وقال سماك عن عكرمة فهذا مما اضطرب فيه الذي يبدو

- [00:44:38](#)

اقترب فيه سماك. نعم واما القسم الثاني من حديثه اذا لم يكن شيخ سماك كجابر بن سمرة مثلا سماك ابن حوب يروي عن جابر بن

سمرة مباشرة وهنا طبعا بواسطة ولكن يروي عنه مباشرة ومن - [00:45:04](#)

طواه عند ابو بن سمر وما اخرج مسلم عن سماك عن جابر بن سمرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا صلى الصبح جلس حتى

تطلع الشمس حسنا وعند ابي داود حسناء - [00:45:24](#)

نعم فاقول القسم الثاني اذا كان الراوي عنه ليس اذا كان شيخه عفوا اذا كان شيخه ليس عكرمة نعم فهذا القسم على قسمين هذا

القسم اذا كان شيخه ليس حكمه على قسمين. القسم الاول من هذين القسمين اذا كان واوي عن شماك ممن سمع منه قديما -

[00:45:37](#)

كشعبة من الحجاج سفيان الثوري وغيرهم ممن سمع منه قديما فهذا يعتبر جيد ويعتبر مقبول والسبب في ذلك ان سماك تغير حفظه

تغير حفظه فاصبح حديث القديم اقوى من حديثه الاخير اصبح حديث القديم اقوى من الحديث الاخير - [00:46:04](#)

والقسم الثاني اذا كان راوي عنه ممن سمع منه اخيرا فهذا القسم دون الاول. من حيث الثبوت لانه تغير حفظه فوقع في بعض الاوهام

والاخطاء وهذا القسم اذا لم يخالف شماك فالاصل قبول حديثه اذا لم يخالف شماك فالاصل قبول حديثه حتى ولو كان الراوي عنهم

ممن سمع منه - [00:46:25](#)

واخيرا فهذه اقسام حديث شمال هذه اقسام حديث سماك ابن حرب نعم عن جعفر بن ابي ثور ابو جعفر ابن ابي ثوب هو ابو ثوب

وهو من الطبقة السادسة وجاء فهو مقل من الرواية جاء فهو مقل من الرواية حتى قال علي بن المديني انه مجهول قال عنه -

[00:46:52](#)

انه مجهول ولكن الاقرب ان جعفر لا بأس به روى عنه جمع من الرواة وهو عنه تقريبا ثلاثة او اربعة وقد ذكره ابن حبان في صحيح له

جمع من الحفاظ - [00:47:18](#)

حديث هذا صححه جمع من الحفاظ كما سوف يأتي نعم فجاء عفوا ابن ابي ثور لا بأس به وهو مقل من الرواية. عن جابر بن سمرة

رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله - [00:47:35](#)

عليه وسلم فقال اتوضأ من لحوم الغنم؟ قال لا. قال فاصلي فيه مراحل غنم. قال نعم. قال من لحوم الابل؟ قال نعم. قال فاصلي في

اعطان الابل؟ قال لا نعم هذا الحديث قد خرجه الامام مسلم في صحيحه - [00:47:50](#)

وصححه ايضا ابن خزيمة فخرج في صحيحه وابو عوانة وابن حبان وايضا صححه الامام احمد واسحاق صحح هذا الحديث او

حديث الوضوء من لحوم الابل بل قال ابو بكر بن خزيمة قال لا اعلم خلافا بين اهل العلم بالحديث في صحة هذا الحديث. يقول لا

اعلم خلافا بين - [00:48:11](#)

ان العلم بالحديث في صحة هذا الحديث فهو حديث صحيح نعم ثم قال ابو محمد ابن الجاود قال حدثنا محمد بن يحيى وهو

الزهري كما تقدم قال حدثنا محاضر الهمداني ومحاضر هو ابن - [00:48:40](#)

طوع نعم وهو من الطبقة التاسعة وتوفي عام ستة ومئتين ومحاضر قد اختلف فيه ولا قال انه لا بأس به ان حديث حسن هذا الاقرب

نعم قال حدثنا الاعمش وهو سليمان بن مهران الاسد الكاهلي ابو محمد المعروف بالاعمش وهو ثقة - [00:49:03](#)

المقصد من الرواية وتوفي عام خمسة واربعين ومئة. نعم او ستة واربعين ومئة نعم توفي عام سبعة واربع مئة وسبعة واربعين او

نحو ذلك نعم قال عن عبدالله بن عبدالله وهو الهاشم مولا هم الرازي. ووثقة من الطبقة الرابعة ثقة من - [00:49:29](#)

او رابعة نعم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلي وهو الانصاري عبدالرحمن ابن ابي ليلي وهو الانصاري. وهو من كبار التابعين الطبقة الثانية وعبدالرحمن ابن ابي ليلي مكسب ايضا من الرواية عبدالرحمن مكثر من الرواية - [00:49:57](#)

عن البواء ابن عايج رضي الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلي في مبارك الابل؟ قال لا. قال فتوضاً من لحومها؟ قال نعم. قال اوصلي في مقابض الغنم؟ قال نعم. قال فتوضاً من لحوم - [00:50:24](#)

قال لا. قال ابو محمد ورواه عثمان بن عبدالله بن موهب واشعث بن ابي الشعثاء عن جعفر بن ابي ثور عثمان بن عبد الله واشعث واشعث كلاهما من الثقات وقد رواه عن جعفر ابن ابي ثور. يعني هذا الكلام حقه ان - [00:50:43](#)

بعد الحديث الاول بعد حديث جابر بن سمرة نعم الحديث الثاني ايضاً اسناد صحيح الحديث الثاني ايضاً اسناده صحيح وقد صحها جمع من الحفاظ حتى قال ابن خزيمة ايضاً لا اعلم بين اهل العلم خلافاً في صحة هذا الخبر. قال لا اعلم بين اهل العلم خلافاً في صحة هذا الخبر - [00:51:03](#)

نعم اما ما يتعلق بفقهاء هذه المسألة وهي الوضوء من لحوم الابل. فاختلف فيها اهل العلم على قولين القول الاول من يرى وجوب الوضوء من لحوم الابل والقول الثاني من لا يرى وجوب الوضوء من لحوم الابل بل يرى ان هذه الاحاديث منسوخة يرى ان هذه الاحاديث - [00:51:28](#)

نعم وما الناسخ لها؟ الناسخ لها؟ قالوا ان الوضوء قالوا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كما تقدم اكل لحماً صلى ولم يتوضأ نعم فقالوا ان هذا يفيد نسخ الوضوء من جميع اللحوم كل ما مسته النار فهذا منسوخ. نعم - [00:51:55](#)

واما من قال بان هذا الحديث غير منسوخ وانه يجب الوضوء من لحوم الابل فقال ان هذا الحديث خاص بخلاف الاحاديث التي فيها ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل لحماً ولم يتوضأ - [00:52:23](#)

فهذا اللحم قد يكون لحم غنم لحم دجاج او غير ذلك بخلاف لحم الابل فالحم الابل جاء النص على استثنائه وانه مستثنى من باقي اللحوم وان حكمه يختلف عن حكم باقي اللحوم من حيث نكزه للوضوء او عدم ذلك - [00:52:44](#)

النص جاء بالامر بالوضوء من اكل لحم الابل. واما باقي اللحوم فهو الرسول عليه الصلاة والسلام اكل لحماً صلى ولم يتوضأ فاذا لحم الابل يختلف عن باقي اللحوم فالنص جاء له وحده. اذا - [00:53:09](#)

هذا الحديث يدل على انه يجب الوضوء من لحم الابل بخلاف باقي اللحوم. ولذلك الرسول عليه الصلاة والسلام عندما على لحم الغنم قال ان شئت قال توضأ قال ان شئت قالوا لحم الابل؟ قال توضأ ففوق عليه الصلاة والسلام - [00:53:34](#)

نعم هذا القول وهو وجوب الوضوء من لحم الابل هو الارجح لدلالة الدليل عليه. فحديث جابر بن سمرة حديث البراء بن عازب. نص في المسألة. وهما صريحان في دلالة على هذا - [00:53:55](#)

الامر وعلى هذه القضية والمسألة نعم فهذا القول هو الواضح انه يجب الوضوء من لحم الابل نعم ثم الذين قالوا يجب الوضوء من لحم الابل اختلفوا هل يدخل في هذا كل ما كل ما حملته الخفاف يعني يدخل في هذا الكبد - [00:54:16](#)

السلام سنام الابل او هذا خاص باللحم الاحمر على قولين هناك من اهل العلم ممن استثنى قال عندما امر الرسول عليه الصلاة والسلام بالوضوء من لحم الابل هذا اذا نفيد ان ما كان لحماً هو الذي يتوضأ من عنده - [00:54:45](#)

واما الكبد مثلاً والطحال هذه ليست لحم بدليل ما جاء في حديث زيد ابن اسلم عن ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قالوا حل لنا ميتتان ودمان. قال اما الميتتان - [00:55:09](#)

والجواد واما الدمام فالكبد والطحال طبعاً هذا الحديث جاء موثقاً من رواية اولاد زيد ابن اسلم. اسامة وعبدالله وعبدالرحمن عن ابيهم. عن ابن عمر وعن الرسول عليه الصلاة والسلام ورواه سليمان بن بلال وهو ثقة جليل عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر موقوف عليه قالوا حل لنا ميتتان ودمان - [00:55:26](#)

والصواب وقفة صواب وقف هذا الخبر هذا هو الصواب. لكن هذا ما يقال من قبل الرأي ما يقول ابن عمر احل لنا ميتتان ودمان بتوقيف عن الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:55:52](#)

الشاهد من هذا هو تسمية الكبد والطحال بانه دم ما سماه لحم نعم فقالوا اذا الكبد والطحال والشحم وما شابه ذلك هذا لا ينقض الوضوء وانما الذي ينقض الوضوء واللحم الاحمض - 00:56:06

القول الاخر ان كل ما حملته الخفاف من من لحم احمر ومن كبد طحال الى اخره كل هذا داخل في مسمى اللحم نعم استدلو بماذا؟ استدلو بقوله تعالى حكمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير - 00:56:27

قالوا لحم الخنزير يفيدكن كل الخنزير حتى كبده حتى شحمه كله محرم وهذا باجماع المسلمين لا خلاف في ذلك نعم فكذلك ايضا هنا كذلك ايضا هنا فاستدلو بهذا وقالوا ايضا النص عام قالوا النص عام او الرسول عليه الصلاة والسلام ما فوض - 00:56:49 اه يسمى الكبد وكذا من حيث العموم يسمى لحم ايضا. نعم. لغة يسمى لحم كما تقدم قالوا كذلك ايضا ان اه الشريعة ما جاءت بالتفريق بين لحم ولحم اخر اذا كان اللحم نوع واحد - 00:57:15

يعني مثلا عند اليهود الله عز وجل حرم عليهم الحوايا والشحوم بخلاف هذه الامة. لم يأتي شيء من ذلك نعم والاقرب هو هذا القوم الارجح والاقرب هو هذا القول ان كل ما حملته الخفاف فهذا داخل في مسمى اللحم من حيث العموم - 00:57:44 ثم لحم هذا وواصل عليه الصلاة والسلام عمو ولم يفوق ولم يفصل وهذه المسألة يحتاج اليها ولو كان ثمة تفصيل لبين عليه الصلاة والسلام نعم فالاقرب ان كل اه كل الابل من اكل منها سواء اكل لحما احمر - 00:58:05

او كبدا او طحالا او شحما فهذا عليه ان يتوضأ. نعم ايضا مسألة اخرى اختلفوا فيها وهي البان الابل. هل يجب الوضوء منها او لا وسبب اختلافهم انه جاء حديث رواه الامام احمد ورواه كذلك ايضا ابن ماجة من حديث حجاج بن اوقات عن عبد الله بن - 00:58:27

عبد الله او واجه عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن اسيد ابن حضير ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالوضوء من لبن الابل ولكن هذا الحديث ضعيف ولا يصح. هذا الحديث ضعيف ولا يصح حجاج من اوقات لا يحتج به. وايضا الصواب ما رواه الاعمش - 00:58:54

عن عبد الله بن عبدالله هوزي عن عبد الرحمن النابي ليلي عن البواء ابن عازب وليس اسيد ابن الحضير باللفظ السابق الذي ليس فيه ذكر اللبن او حليب الابل نعم الحليب لا يدخل في ذلك حليب الابل لا يدخل في ذلك نعم لان الدليل الذي استدل به على ذلك لا يصح كما - 00:59:17

تقدم نعم لعلي اقف عند هنا تبارك الله المعلقة التي في صحيح البخاري قسمها للعلم الى معلقات بصيغة الجزم وصيغة التمرير وان الذي بصيغة الجزم صحيح وان الذي بصيغة التمرير قد يكون صحيح او ظعيف - 00:59:45 فهل يوجد احاديث معلقة بصيغة الجزم ضعيفة؟ ارجو التوضيح بالمثل وجزيت خيرا. هذا كلام الحافظ ابن حجر هذا كلام الحافظ ابن حجر الله ما جزم به البخاري فهذا صحيح الى ما جزم به عنده - 01:00:13

ما جزم به البخاري هذا صحيح عند البخاري الى من جزم به عنده نعم يقول تخيروا لنطفكم فان العرق دساس. هذا لا يصح بل هو حديث ضعيف يا سلام آآ يقول هل صحت الاحاديث بان الفخذ عورة؟ نعم حديث جوهر رواه الامام مالك في الموطأ والترمذي - 01:00:32

وجاء وجاء ايضا له شواهد من حديث ابن جحش رواه الامام احمد وجاء حديث علي وغيرها. نعم هل ورد حديث يدل على تلاوة سورة العصر عند افتراق المجلس؟ وهل ورد عن الصحابة رضي الله عنهم انهم بعد اجتماعهم؟ وحين - 01:01:02 الرقية متلوها هذا جاء في حديث رواه الطبراني في الاوسط رواه ايضا البيهقي في شعب الايمان من حديث ثابت البناني عن عبدالله بن حصن الدارمي حديث ثابت البناني عن عبد الله بن حصن الدعومي ان الصحابة كانوا يفعلون ذلك. وهذا يبدو في بعض الاحيان هذا يبدو في بعض الاحيان - 01:01:19

والاسناد صالح اسناد صالح لا بأس به. نعم. يسأل عن حكم حلق رأس المولود الانثى في اليوم السابع. وهل جاء كل غلام مرتين بعقيقته بلفظ كل مولود كن غلاما موتهم بعقيقته هذا حديث صحيح هذا حديث سمغة وحديث صحيح. واما الامر بحلق رأس المولود

فهذا جاء من طريقين احدهما - [01:01:39](#)

الآخر احدهما يقوي الآخر فهذه سنة هذه سنة يحلق رأس المولود الذكر وليس الانثى لان الانثى جاء النهي عن حلق بها واما الذكر فهذا الحديث آآ يدل على ذلك. في حلق رأس الذكر ويتصدق - [01:02:04](#)

بوزنه من الفضة. نعم يسأل عن حديث من اضحك مصليا فكأنما ابكى نبيا هذا مو هذا الكلام باطل غير صحيح هذا الكلام باطل يسأل عن حديث الحمد لله الذي اذهب عنا الازى وعافاني. كيف؟ يسألان حديث الحمد لله - [01:02:25](#)

الذي اذهب عنا الازى وعافاني بعد الخروج من الخلاء نعم هذا الحديث لا يصح هذا الحديث لا يصح وانما الحديث الذي لا بأس باسنادة فواهب الناقة وغيره رواه ابو داوود رواه ابو داوود رواه الحاكم ايضا - [01:02:44](#)

هو غفرانك من حديث ابي بردة عن عائشة غفرانك نعم روى الحاكم في المستدرک عن هشام ابن حجر عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كفر دون كفر - [01:03:05](#)

وقد ضعفه بعض اهل العلم مع ان ابن جر الطبري رحمه الله روى في تفسيره قال في تفسيره قال الثوري عن ابن جريج عن عطاء انه قال كفر دون كفر. وظلم دون ظلم وفسق دون فسق - [01:03:21](#)

وروي عن وكيع عن سعيد المكي عن طاووس انه قال ليس الكفر الذي يخرج عن الملة وكلها في تفسير قوله تعالى ومن لم يحكم ما انزل الله فاولئك هم الكافرون. فارجو افادتنا في اسانيد هذه الاقوال. كفو دون - [01:03:39](#)

هذا انما ثبت عن تلاميذ ابن عباس عطاء وغيره. وانما الذي ثبت عن ابن عباس قال ليس الكفر الذي تذهبون اليه وفي رواية هو به كفر نعم واما هشام بن حجر ففيه بعض الظعف هشام بن حبيب فيه بعض الظعف نعم وثبت عن ابن - [01:03:56](#)

سعود فيما رواه ايضا البندوي والطبري قال هو الكفر قال هو الكفر عندما سئل عن الرشوة في الحكم قال كفر نعم وذكروا بن دروي الطبري خلاف السلف في هذه المسألة - [01:04:21](#)

نعم لعلك تتقف عند هنا - [01:04:37](#)